

باب: ما يقول يوم النحر

٣٠٩٦ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ وَقَفَ عَلَى الْقَرْنِ - يَعْنِي: قَرْنَ الثَّعَالِبِ - يَوْمَ النَّحْرِ وَهُوَ يَقُولُ: «يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ، فَاكْفِنِي شَأْنِي كُلَّهُ، وَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ»^(١).

باب: ما جاء متى تقطع التلبية في الحج

٣٠٩٧ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَنَّ أُسَامَةَ رضي الله عنه كَانَ رَدَفَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مِنْ عَرَفَةَ إِلَى الْمُرْدَلِفَةِ، ثُمَّ أَرَدَفَ الْفُضْلَ مِنَ الْمُرْدَلِفَةِ إِلَى مَنَى، قَالَ: فَكِلَاهُمَا قَالَ: «لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جِمْرَةَ الْعَقَبَةِ»^(٢).

(١) ضعيف جداً: أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٨٨٠) من طريق يعقوب بن محمد الزهري، حدثنا محمد بن معن، عن عمارة، عن جابر، به.

قلت: ويعقوب بن محمد الزهري ضعيف جداً. قال أبو زرعة: ليس بشيء يقارب الواقدي، وقال: لا يساوي حديثه شيئاً. وقال العقيلي: في حديثه وهم كثير، وقال أبو حاتم: هو على يدي عدل. قلت: وهذه العبارة من ألفاظ الجرح والتعديل الشديد، والله أعلم.

(٢) صحيح: أخرجه البخاري (١٥٤٣، ١٥٤٤، ١٦٧٠، ١٦٨٥، ١٦٨٦، ١٦٨٧)، ومسلم (١٢٨١، ١٢٨٢)، وأحمد (١/ ٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٦، ٢٢٦)، والشافعي في «مسنده» (١/ ٣٥٨)، والنسائي في «المجتبى» (٥/ ٢٥٦ - ٢٥٨، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٧٥، ٢٧٦)، وفي «الكبرى» (٤٠٧١، ٤٠٨٦)، وأبو داود (١٨١٥) والترمذي (٩١٨)، وابن ماجه^[١] (٣٠٤٠).

[١] أخرجه ابن ماجه والنسائي (٢٧٠٦) من طريق خصيفة، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال الفضل: «كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم ...» وفيه: «فما زلت أسمعها يلبي حتى رمى جمره العقبة، فلما رماها قطع التلبية». وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف خصيف.

= وابن حزم في «المحلى» (١٣٥ / ٧)، وابن الجارود (٤٧٦)، والحميدي (٤٦٢)، والدارمي (١٨٩١، ١٨٩٢)، وابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٢٦٨)، وأبو الشيخ في أحاديث أبي الزبير عن غير جابر (١٢٧ - ١٢٩)، وابن عساكر (٤٨ / ٣٢١، ٣٢٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٣ / ٨٢، ٨٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ١١٢، ١١٩، ١٢٧، ١٣٧)، وفي «المعرفة» (٣٠٦٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٥٠)، وأبو يعلى (٢٧١٦، ٦٧١٦، ٦٧٢٤، ٦٧٢٧، ٦٧٢٨، ٦٧٣٠، ٦٧٣١، ٦٧٣٢، ٦٧٣٥)، وابن خزيمة (٢٨٣٢، ٢٨٤٣، ٢٨٦٠، ٢٨٧٣، ٢٨٨٥، ٢٨٨٧)، والدارمي (١٨٩١، ١٩٠٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٣٧٠، ٣٧١)، وابن حبان (٣٨٥٢، ٣٨٧٢)، والبخاري (٢١٦٢ - ٢١٦٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢ / ٢٢٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٥٠٨)، وفي «أحكام القرآن» (١٥٢٨)، وأبو عوانة (٣٥٤٠، ٣٥٤٢)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٢٩٥١، ٢٩٥٢)، وأبو علي الطوسي في «مختصر الأحكام» (٨٢١)، والبخاري (٢١٤٢)، والمحاملي في «الأمالي» (٣٤)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (٤٣٥)، والطبراني (١٨ / ٢٧١ - ٢٩٠)، وغيرهم من طرق: عن عمرو بن دينار، ومجاهد، وعطاء، وعلي بن حسين، وكريب، وابن جريج، ويوسف بن ماهك، وأبي معبد، والحكم بن عتيبة، وسعيد بن جبير: عن ابن عباس، عن الفضل رضي الله عنه، به .

وانظر: «التتبع» (ص ٢٤١، ٣١٨)، و«بيان الوهم والإيهام» لابن القطان (٤ / ٣١٩).

وأخرجه أحمد (١ / ٢١١)، والطبراني (١٨ / رقم ٧٥٣) من طريق وهيب، حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الطفيل، عن الفضل بن عباس: «أنه كان رديف النبي صلى الله عليه وسلم من جمع إلى منى، فلم يزل يلبي حتى رمى الجمرة».

وأخرجه أحمد (١ / ٢١٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ١٢٧)، وأبو يعلى (٦٧٢١)، والطبراني (١٨ / برقم ٧٦٤) من طريق همام، حدثنا قتادة، حدثني عذرة، عن الشعبي، أن الفضل حدثه: «أنه كان رديف النبي من عرفة، فلم ترفع راحلته رجلها غادية حتى بلغ جمعاً».

قال: وحدثني الشعبي، أن أسامة حدثه: «أنه كان رديف النبي من جمع، فلم ترفع راحلته رجلها غادية حتى رمى الجمرة». والسياق لأحمد.

وأخرجه الطيالسي (٦٧٠)، وابن سعد (٤ / ٦٤)، وأحمد (٥ / ٢٠٦)، والطبراني (١ / رقم ٤٦٢) من طريق همام، عن قتادة، عن عذرة، عن الشعبي، أن أسامة حدثه، به .

=قلت: إسناده ضعيف لانقطاعه، الشعبي - واسمه عامر - لم يدرك الفضل بن عباس، وهو - وإن أدرك أسامة بن زيد - لم يسمع منه، قال إسحاق بن منصور: قلت ليحيى بن معين: الشعبي زعم أن الفضل بن عباس حدثه وأن أسامة بن زيد حدثه، قال: لا شيء. وكذلك قال أحمد وابن المديني.

وقال أبو حاتم - كما في «المراسيل» (ص ١٥٩): لا يمكن أن يكون الشعبي سمع من أسامة هذا، ولا أدرك الشعبي الفضل بن عباس.

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٧٩٥): وسألت أبي عن حديث رواه همام، عن قتادة، عن عذرة، عن الشعبي، أن الفضل بن عباس حدثه، وأن أسامة بن زيد حدثه: «أن النبي ﷺ كان يلبي حتى رمى جمرة العقبة».

هل سمع الشعبي منها؟

فقال: لا يحتمل، وينبغي أن يكون بينهما رجل آخر، ولكن كذا حدث به همام، فلا أدري ما هذا الأمر؟!

وقال أبو حاتم أيضًا في «العلل» عقب رقم (٨٢١، ٨٢٢): هذان الحديثان خطأ؛ الشعبي لم يسمع من أسامة شيئاً فيها أعلم.

قال الترمذي: والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم؛ أن الحاج لا يقطع التلبية حتى يرمي الجمرة، وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق.

قال الخطابي في «معالم السنن» (٢ / ١٥٠): قلت: ذهب عامة أهل العلم في هذا إلى حديث الفضل بن عباس دون حديث ابن عمر. وقالوا: لا يزال يلبي حتى يرمي جمرة العقبة إلا أنهم اختلفوا، فقال بعضهم: يقطعها مع أول حصاة، وهو قول سفيان الثوري وأصحاب الرأي وكذلك قال الشافعي.

وقال أحمد وإسحاق: يلبي حتى يرمي الجمرة ثم يقطعها، وقال مالك: يلبي حتى تزول الشمس يوم عرفة، فإذا راح إلى المسجد قطعها.

وقال الحسن: يلبي حتى يصلي الغداة من يوم عرفة، فإذا صلى الغداة أمسك عنها.

وكره مالك التلبية لغير المحرم ولم يكرهها غيره.

وانظر: «فتح الباري» (٣ / ٦٢٣)، و«عارضة الأحوذى» (٤ / ١١٩) و«شرح مسلم» للنووي (٩ / ٤٠٥)، و«شرح السنة» للبخاري (٧ / ١٨٥، ١٨٦)، و«التمهيد» (١٣ / ٧٢ - ٨٤).

٣٠٩٨ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَبَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ» (١).

(١) صحيح: رواه عن ابن عباس: عطاء، وطاوس، وسعيد بن جبير، وأبو الطفيل، وعكرمة، وابن مليكة.

* أما رواية عطاء عنه:

ففي «مسند أحمد» (١/ ٢١٦، ٢٢٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٣٤١)، والطبراني (١١٢٨٩، ١١٢٩٢)، وابن سعد في «الطبقات» (٢/ ١٨٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٣/ ٨١)، وابن عدي في «الكامل» (٦/ ٧١)، وأبي بكر الشافعي في «الغيلانيات» (١٧١): من طريق ابن أبي ليلى وغيره، عن عطاء، عن ابن عباس قال: «لَبَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ»، والسياق لابن أبي شيبة. وابن أبي ليلى - هو محمد - ضعيف لسوء حفظه، إلا أن عبد الملك بن أبي سليمان تابعه كما عند أحمد وغيره، كما تابعها أيضًا حبيب بن أبي ثابت وهو حسن الحديث، وكثير بن شنظير وقد اختلف فيه على عطاء فقال عنه من تقدم ما تقدم.

خالفهم ابن جريج وقيس بن سعد وحجاج؛ إذ جعلوه عنه، عن ابن عباس عن أخيه الفضل من مسنده، وهو الراجح؛ لأن ابن جريج أوثق في عطاء.

وتم قرينة أخرى، وهي: أن عبد الملك قد قال عنه ابن أبي زكريا كذلك خلافاً لما رواه عنه هشيم، ثم وجدت في «العلل» لابن أبي حاتم (٨٩٠) أن ابن جريج قد جعله أيضًا من مسند ابن عباس، إلا أنه من رواية معاوية بن هشام، عن الثوري، عنه، به. ومعاوية ضعيف في الثوري.

فالصواب: عن ابن جريج الرواية السابقة؛ إذ هي من رواية القطان عنه.

* وأما رواية طاوس عنه:

ففي «الكبير» للطبراني (١٠٩٦٧، ١٠٩٩٠)، وابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٨٨): من طريق ليث، عن طاوس عن ابن عباس: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبَّى فِي الْعُمْرَةِ حَتَّى اسْتَلَمَ الْحُجْرَ، وَفِي الْحُجِّ حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ». وليث ضعيف.

* وأما رواية سعيد بن جبير عنه:

ففي النسائي في «المجتبى» (٥/ ٢٦٨)، وفي «الكبرى» (٤٠٦٢)، وابن ماجه (٣٠٣٩)، وأحمد (١/ ٣٤٣، ٣٤٤)، وأبو يعلى (٢٦٩٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/ ٢٢٤)، وفي «أحكام القرآن» (٢/ ١٨٣)، والطبراني (١٢٣٥١، ١٢٤٦٥) من طريق =

= حبيب بن أبي ثابت وأيوب والحارث بن عمير والدحمرة، واللفظ لأيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبَّى حَتَّى رَمَى الْجُمْرَةَ»، والسياق لابن ماجه، وقد صححه البوصيري في «الزوائد» (٢/ ١٤٢).

قلت: وهمزة ثقة. ووالده وثقه أبو حاتم وأبو زرعة والنسائي وغيرهم، وضعفه آخرون. والصواب توثيقه.

وقد تابعه متابعة قاصرة الثوري؛ إذ قال: عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد، به؛ إلا أن الثوري اختلف فيه عليه، فقال عنه ابن مهدي: عن حبيب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

خالفه معاوية بن هشام؛ إذ قال عنه: عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس.

وقال غيره: عن الثوري، عن حبيب، عن عطاء، عن ابن عباس. وقد حكم أبو حاتم في «العلل» (١/ ٢٩٧) على معاوية بالوضع.

وأصح هذه الروايات عن الثوري رواية ابن مهدي.

تنبيه:

وقع في «الصغرى» للنسائي: سفيان بن حبيب، صوابه: «عن حبيب».

* وأما رواية أبي الطفيل عنه:

ففي «الغيلانيات» لأبي بكر الشافعي (ص ١٦٩): حدثني إسحاق بن الحسن بن ميمون الحربي، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا وهيب، عن عبد الله بن خثيم، عن أبي الطفيل، عن ابن عباس قال: «كنت رديف النبي ﷺ بالجمع فلم يزل يلبي حتى رمى الجمرة». والسند ظاهره الصحة.

* وأما رواية عكرمة عنه:

ففي «مسند أحمد» (١/ ٢٨٣): حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس: «أن رسول الله ﷺ لَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ».

* وأما رواية ابن أبي مليكة عنه:

ففي «الكبير» للطبراني (١١٢٣٥): حدثنا مسعدة بن سعد العطاء، ثنا إبراهيم بن المنذر، ثنا معن بن عيسى، عن عبد الله بن المؤمل، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ لَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ».

٣٠٩٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا تَرَكَ التَّلْبِيَةَ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعُقَبَةِ، إِلَّا أَنْ يَخْلُطَهَا بِتَكْبِيرٍ أَوْ تَهْلِيلٍ»^(١).

(١) إسناده حسن: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٢٦٩)، وفي «مسنده» (١ / ١٥٠)، وأحمد (١ / ٤١٧)، وابن خزيمة (٢٨٠٦)، والحاكم (١ / ٤٦١، ٤٦٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ١٣٨)، وغيرهم عن صفوان بن عيسى القرشي الزهري، أنا الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، عن مجاهد، عن عبد الله بن سخرية قال: «غَدَوْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَاتٍ، فَكَانَ يَلْبِي، قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَجُلًا أَدَمَ، لَهُ صَفْرَانٌ، عَلَيْهِ مَسْحَةٌ أَهْلُ الْبَادِيَةِ، فَاجْتَمَعَ عَلَيْهِ عَوْغَاءٌ مِنْ عَوْغَاءِ النَّاسِ، قَالُوا: يَا أَعْرَابِي، إِنَّ هَذَا لَيْسَ يَوْمَ تَلْبِيَةٍ، إِنَّمَا هُوَ يَوْمٌ تَكْبِيرٍ قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ التَّمَتَّ إِلَيَّ، فَقَالَ: أَجْهَلُ النَّاسِ أَمْ نَسُوا؟! وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، لَقَدْ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا تَرَكَ التَّلْبِيَةَ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعُقَبَةِ، إِلَّا أَنْ يَخْلُطَهَا بِتَكْبِيرٍ أَوْ تَهْلِيلٍ». والسياق لأحمد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢ / ٢٢٥)، وفي «أحكام القرآن» (٢ / ١٨٣)، والهيثم بن كليب (٨٥١) من طريق عبد الله بن المبارك، عن الحارث بن عبد الرحمن، به.

قلت: إسناده حسن؛ الحارث بن عبد الرحمن صدوق، والباقون ثقات. وانظر «العلل» لابن أبي حاتم (٨٣٧).

قلت: وله عن ابن مسعود رضي الله عنه طرق أخرى منها: عن عبد الرحمن بن يزيد قال: قال عبد الله ونحن بجمع: «سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة...».

وهي عند البخاري ومسلم وغيرهما، تقدم تخريجها في باب: كيف يلبي المحرم في الحج أو العمرة.

وله طريق آخر: عن شريك، عن ثوبير بن أبي فاختة، عن أبيه قال: «لَبَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعُقَبَةِ». أخرجه أحمد (١ / ٣٩٤)، والطحاوي (٢ / ٢٢٤)، والسياق لأحمد. وشريك وشيخه ضعيفان.

وله طريق آخر: عن شريك، عن عامر، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: «رَمَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمْ يَزَلْ يَلْبِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعُقَبَةِ بِأَوَّلِ حَصَاةٍ». أخرجه ابن خزيمة (٢٨٨٦)، والطبراني (٩ / ٢٨١)، وابن أبي شيبة (٤ / ٣٤٠)، والبيهقي (٥ / ١٣٧).

قلت: وقد اختلف في رفعه ووقفه، وذلك على شريك فرفعه عنه علي بن حجر، ووقفه عنه =

٣١٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «كُنْتُ رِذْفَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَعْرَابِيٍّ مَعَهُ ابْنَتُهُ لَهُ حَسَنَاءُ؛ فَجَعَلَ الْأَعْرَابِيُّ يَعْرِضُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجَاءً أَنْ يَنْزَوَّجَهَا. قَالَ: فَجَعَلْتُ أَلْتَفِتُ إِلَيْهَا وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَأْخُذُ بِرَأْسِي فَيَلْوِيهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ» (١).

= ابن أبي شيبة، والظاهر أن هذا الخلاف من شريك، وأن الرفع خطأ؛ إذ قد خالف شريكاً في روايته للرفع مسعر بن كدام؛ إذ رواه عن عامر بالإسناد السابق موقوفاً، كما عند الطبراني.

قال الدارقطني في «العلل» (١٣ / ٢٧٠): يرويه عامر بن شقيق، عن أبي وائل، وكذلك رواه زحمويه، عن شريك، عنه. وغيره لا يرفعه، والموقوف أصح.

(١) إسناده ضعيف: أخرجه أبو يعلى (٦٧٣١)، عن ابن شيبة^[١] ثنا قبيصة بن عقبة، عن يونس ابن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، به.

وأخرجه الطبراني (١٨ / ٢٨٨)، عن عبيد بن غنم الكوفي، ثنا ابن أبي شيبة، به.

قال الهيثمي في «المجمع» (٤ / ٢٧٧): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال «الصحيح».

قلت: وهو كما قال، إلا أن فيه عنعنة: أبي إسحاق، فإنه كان مدلساً، وقد أنكر بعضهم سماعه من سعيد بن جبير.

قال البخاري: لا أعرف لأبي إسحاق سماعاً من سعيد بن جبير. «علل الترمذي» (٢ / ٩٦٥).

وكان قد اختلط أيضاً، وسماع يونس بن أبي إسحاق منه بعد اختلاطه؛ كما ذكر ابن رجب في «شرح علل الترمذي». وانظر: «الكواكب النيرات» (ص ٣٥٦).

وقال أبو بكر الأثرم: سمعت أحمد وذكر يونس بن أبي إسحاق فضعف حديثه عن أبيه. وقال: حديث إسرائيل أحب إلي منه. «تهذيب الكمال» (٣٢ / ٤٩١).

وقال الفضل بن زياد: قال أحمد: يونس بن أبي إسحاق حديثه فيه زيادة على الناس. قلت له: يقولون: إنها سمعوا من أبي إسحاق حفظاً، ويونس ابنه سمع في الكتب فهي أتم. قال: من أين قد سمع إسرائيل ابنه من أبي إسحاق وكتب وهو وحده؟! فلم تكن فيه زيادة مثل يونس. =

[١] وهو في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٢ / ١٧، ٢٨).

٣١٠١- وَعَنْ عِكْرَمَةَ رضي الله عنه قَالَ: وَقَفْتُ مَعَ الْحُسَيْنِ رضي الله عنه فَلَمَّ أَرَزَلُ أَسْمَعُهُ يَقُولُ: «لَبَيْكَ حَتَّى رَمَى الْجُمْرَةَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَا هَذَا الْإِهْلَالُ؟ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ ابْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه يَهْلُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْجُمْرَةِ، وَحَدَّثَنِي: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهَلَ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهَا» (١).

=قلت: من أحب إليك يونس أو إسرائيل في أبي إسحاق؟ قال: إسرائيل.

قلت: إسرائيل أحب إليك من يونس؟! قال: نعم إسرائيل صاحب كتاب. «المعرفة» ليعقوب النسوي (٢/ ١٧٣، ١٧٤).

(١) إسناده حسن: أخرجه أحمد (١/ ١١٤، ١٥٥)، والبخاري (٥٠٠)، وأبو يعلى (٣٢١، ٤٦٢)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/ ٢٢٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ١٣٨)، وابن أبي شيبه (٤/ ٣٤١)، وغيرهم من طريق ابن إسحاق قال: حدثني أبان بن صالح، عن عكرمة، به. والسياق للبخاري، وقد عقبه بقوله: «وهذا الحديث حسن الإسناد، ولا يعلم يروي عن علي إلا من هذا الوجه». اهـ.

وقد اختلف فيه على ابن إسحاق: فرواه عنه: يزيد بن زريع، وابن أبي عدي، ومحمد بن مسلم وغيرهم كما تقدم.

وأما عبد الأعلى بن عبد الأعلى فرواه عنه في رواية كما تقدم.

ورواه مرة أخرى عنه فقال: عن ابن إسحاق: سأل أبي عكرمة... ثم ذكر الحديث على سبيل الإرسال أو الإعضال.

والصواب: مع من وصل. ورواية الإرسال عند ابن أبي شيبه (٤/ ٣٤٢)، وقد سأل الترمذي البخاري عن هذه الرواية كما في «علله الكبير» رقم (٢٢٩/ ١٣٤) فأجاب بقوله: «هذا الحديث غير محفوظ». اهـ.

قلت: إذا بان ما تقدم فالقول ما قاله البخاري وقد صرح ابن إسحاق، والله أعلم.

وفي الباب عن ابن عباس رضي الله عنهما:

أخرجه ابن سعد (٨/ ١٣٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ١١٣) ومشكوراً انظر: «العلل» لابن أبي حاتم (٨٨٤).

٣١٠٢- وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: «حَجَجْتُ مَعَ عُمَرَ سَتَيْنِ: إِحْدَاهُمَا: فِي السَّنَةِ الَّتِي أُصِيبَ فِيهَا، كُلُّ ذَلِكَ يُلَبِّي، حَتَّى يَرْمِيَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي» (١).

٣١٠٣- وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ: حَجَجْتُ مَعَ الْأَسْوَدِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ وَخَطَبَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِعَرَفَةَ، فَلَمَّا لَمْ يَسْمَعْهُ يُلَبِّي، صَعَدَ إِلَيْهِ الْأَسْوَدُ فَقَالَ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُلَبِّي؟ فَقَالَ: أَوْ يُلَبِّي الرَّجُلُ إِذَا كَانَ فِي مِثْلِ مَقَامِكَ هَذَا؟! قَالَ الْأَسْوَدُ: نَعَمْ، سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يُلَبِّي فِي مِثْلِ مَقَامِكَ هَذَا، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى صَدَرَ بَعِيرُهُ عَنِ الْمَوْقِفِ. قَالَ: فَلَبَّى ابْنُ الزُّبَيْرِ (٢).

(١) حسن لغیره: أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٢٧٦، ٣٤١) حدثنا أبو بكر بن عياش (الأسدي مولاہم الكوفي)، عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبيعي)، عن عمرو بن ميمون (الأودي) قال، به.

قلت: في إسناده عن عبد الله بن إسحاق وهو مدلس وأبو بكر بن عياش في حفظه لين.

وأخرجه أبو بكر الإسماعيلي كما في «مسند الفاروق» لابن كثير (١/ ٣٢٣) من طريق خديج ابن معاوية، حدثنا أبو إسحاق الهمداني، عن عمرو بن ميمون قال: «رأيت عمر رضي الله عنه رمى الجمرة من بطن الوادي...».

قلت: خديج بن معاوية الجعفي، قال أحمد: لا أعلم إلا خيراً، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ. وباقي الأئمة على تضعيفه.

انظر «تهذيب الكمال» (٥/ ٤٨٨)، و«تهذيب التهذيب» (٢/ ٢١٨)، و«التقريب» (١١٥٢). وللشجة شاهد عند ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٣٣٣)، من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٨١)، والبلاذري في «أنساب الأشراف» (ص ٣٣٦)، كلاهما من طريق معمر بن راشد، وعمر بن شبة في «تاريخ المدينة» (٣/ ٨٧٥) من طريق إبراهيم بن سعد، كلهم: إبراهيم، ومعمر، وإبراهيم بن سعد، عن الزهري (محمد بن مسلم)، عن محمد بن جبير، عن جبير بن مطعم قال: «بينما عمر...».

(٢) صحيح: أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢/ ٢٢٦)، وفي «أحكام القرآن» (٢/ ١٨١): حدثنا علي بن شيبة (السدوسي)، حدثنا يزيد بن هارون (الواسطي)، أخبرنا محمد ابن إسحاق (المطليبي، مولاہم)، عن عبد الرحمن بن الأسود (ابن يزيد النخعي)، به. =

٣١٠٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، «أَنَّ سَمْعَ عُمَرَ رضي الله عنه يُلَبِّي لَيْلَةَ الْمَزْدَلِفَةِ، فَقُلْتُ لَهُ: فِيمَ الْإِهْلَالُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: وَهَلْ قَضَيْنَا نُسُكَنَا بَعْدُ؟» (١).

= وأخرجه أبو عثمان سعدان بن نصر في «جزئه» (٥٨) - ومن طريقه البيهقي في «السنن» (١١٣ / ٥) - والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٤ / ١٠٧)، كلاهما من طرق عن سفيان ابن عيينة، عن سعد بن إبراهيم (ابن عبد الرحمن الزهري) ... ذكره، عن عبد الرحمن بن الأسود، أن أباه ... ذكره.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢ / ٢٢٦)، حدثنا إبراهيم بن مرزوق (الأموي مولاهم البصري)، حدثنا سعيد بن عامر (الضبي البصري)، عن صخر بن جويرية (التميمي مولاهم البصري)، عن عبد الرحمن بن الأسود قال: سمعت ابن الزبير يخطب يوم عرفة ... فذكره.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢ / ٢٢٧)، وفي «أحكام القرآن» (٢ / ١٨١)، حدثنا علي بن شيبه، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد (الأحسي مولاهم الكوفي)، عن وبرة (ابن عبد الرحمن المسلي) قال: صعد الأسود بن يزيد إلى ابن الزبير وهو على المنبر يوم عرفة فساره بشيء، ثم نزل الأسود، ولبي ابن الزبير، فظن الناس أن الأسود أمره بذلك.

(١) صحيح: أخرجه الطحاوي في «أحكام القرآن» (٢ / ١٨١)، حدثنا أحمد بن الحسن الكوفي، والبيهقي في «السنن» (٥ / ١١٣)، وابن حزم في «المحلى» (٧ / ١٣٦) من طريق الخدافي عن عبد الرزاق، أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب (الأصم)، حدثنا أحمد بن شيبان الرملي، كلاهما (أحمد الكوفي، وأحمد الرملي، وعبد الرزاق)، عن سفيان بن عيينة، عن يزيد بن أسلم (العدوي مولاهم)، عن عطاء بن يسار (الهلامي مولاهم)، به.

وأخرج الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢ / ٢٢٧)، وفي «أحكام القرآن» (٢ / ١٨٢)، حدثنا محمد بن خزيمة، حدثنا حجاج (ابن المنهال)، حدثنا حماد (ابن سلمة)، عن قيس ابن سعد (الحبشي المكبي)، عن عطاء (ابن أبي رباح)، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «سمعت عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يلبي غداة المزدلفة».

وذكر في «كنز العمال» (٣٧١٨٠): عن طاوس قال: أشهد لسمعت ابن عباس يقول: لسمعت عمر يهل وإننا لواقفون في الموقف، فقال له رجل: رأيت حين دفع؟ فقال ابن عباس: لا أدري، فعجب الناس من ورع ابن عباس. وعزاه لابن سعد، وعزا أوله المحب =

٣١٥ - وَعَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ عُمَرَ لَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، وَأَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُلَبِّي حَتَّى يَرْمِيَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، وَقَالَ: «إِنَّمَا يُفْتَتَحُ الْحِلُّ الْآنَ» (١).

٣١٦ - وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «كَانَ عَلِيٌّ رضي الله عنه يَقْطَعُ التَّلْبِيَةَ إِذَا رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ» (٢).

٣١٧ - وَعَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: «أَنَّهُ كَانَ لَا يَقْطَعُ التَّلْبِيَةَ حَتَّى يَرْمِيَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ فِي أَوَّلِ حَصَاةٍ» (٣).

= الطبري في «القرى» (٤٠٣) إلى سعد بن منصور.

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٣٤١)، حدثنا عباد بن العوام (الكلابي، مولاهم الواسطي)، عن هلال بن الخباب (العبدي، مولاهم البصري)، عن عكرمة، به.

(٢) صحيح بمجموع طرقه: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٣٤٢)، والبيهقي في «السنن» (٥ / ١٣٨)، كلاهما من طرق: عن محمد بن شريك (أبو عثمان المكي)، عن عطاء، به.

ولفظ البيهقي: «لَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ».

عطاء - هو: ابن أبي رباح - ثقة فقيه.

لم يذكره المزني في «تهذيبه» في الآخذين عن علي أبي طالب رضي الله عنه، ولا ذكر علياً في شيوخه، وهو من حيث التاريخ محتمل الرواية عنه، فالله أعلم.

وأخرج الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢ / ٢٢٤)، وفي «أحكام القرآن» (٢ / ١٨٢)، حدثنا علي بن معبد (المصري)، حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي (سعدويه)، حدثنا عباد بن العوام (الكلابي، مولاهم الواسطي)، عن محمد بن إسحاق (المطلبي مولاهم)، عن أبان بن صالح (القرشي، مولاهم)، عن عكرمة قال: وقفت مع الحسين بن علي رضي الله عنه فكان يلبي حتى رمى جمرة العقبة، فقلت: يا أبا عبد الله ما هذا؟ فقال: كان أبي يفعل ذلك، وأخبرني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك، قال: فرجعت إلى ابن عباس رضي الله عنه، فأخبرته، فقال عبد الله ابن عباس رضي الله عنه: صدق، أخبرني الفضل أخي: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبي حتى انتهى أولها وكان رديفه».

(٣) حسن بمجموع طرقه: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٣٤٢): حدثنا غندر (محمد =

٣١٠٨ - وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه «أَنَّهُ يَهْلُ حَتَّى رَمَى الْجُمْرَةَ» (١).

= (جعفر)، عن سعيد بن أبي عروبة، عن أبي معشر (زياد بن كليب التميمي)، عن إبراهيم (النخعي)، عن علقمة والأسود (النخعيان)، به.

سعيد بن أبي عروبة: ثقة حافظ؛ لكنه كثير التدليس واختلط.

وأخرج ابن أبي عروبة في «كتاب المناسك» (٦٧)، عن أبي معشر، عن إبراهيم النخعي: «أن ابن مسعود كان يلبي حتى يرمي الجمرة بأول حصاة ثم يمسك».

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٣٤٢)، والطبراني في «الكبير» (٩ / ٢٤٥)، كلاهما من طرق: عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل (شقيق بن سلمة)، عن عبد الله: «أنه لبي حتى رمى جمرة العقبة وقطع بأول حصاة».

عامر بن شقيق - هو: ابن جمرة الأسدي الكوفي - لين الحديث.

انظر: «تهذيب الكمال» (١٤ / ٤١)، و«تهذيب التهذيب» (٥ / ٦٩)، و«التقريب» (٣٠٩٣).

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٣٤١): حدثنا ابن فضيل (محمد)، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن (عبد الله بن حبيب السلمي)، عن عبد الله: «أنه كان لا يترك التلبية حتى يرمي جمرة العقبة».

عطاء بن السائب الثقفي الكوفي، صدوق اختلط، ومحمد بن فضيل ممن سمع منه بعد الاختلاط.

(١) صحيح: أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٥ / ٤٢) قال يحيى بن سليمان (الكوفي الجعفي): عن ابن وهب (عبد الله)، أخبرني عمرو (ابن الحارث المصري)، حدثني بكير (ابن عبد الله بن الأشج)، حدثني عطاء بن يسار (الهلالي مولا هم المدني)، عن ابن عباس: «أنه يهل حتى رمى الجمرة».

وأخرج البيهقي في «السنن» (٥ / ١١٣)، أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس - هو الأصم - (محمد بن يعقوب)، حدثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى بن أسد، حدثنا سفيان (ابن عيينة)، عن عبيد الله بن أبي زياد (المكي)، سمع ابن عباس يقول: «تلي حتى تأتي حَرَمَكَ إذا رميت الجمرة».

أبو يحيى زكريا بن يحيى بن أسد هو المروزي، صاحب ابن عيينة.

ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: مستقيم الحديث. وقال الدارقطني: لا بأس به. =

٣١٠٩ - وَعَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: «وَقَفْتُ مَعَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَكَانَ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ»^(١).

٣١١٠ - وَعَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «بَعَثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَقْوَدُ بَعِيرَ مَيْمُونَةَ فَلَمْ أَزَلْ أَسْمَعُهَا تُهْلُ حَتَّى رَمَتْ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ»^(٢).

٣١١١ - وَعَنْ أَفْلَحَ، قَالَ: «رَأَيْتُ الْقَاسِمَ يَقْطَعُ التَّلْبِيَةَ إِذَا رَاحَ إِلَى الْمُوقِفِ، قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَفْعَلُهُ»^(٣).

٣١١٢ - وَعَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَارٍ بْنِ بُولَا قَالَ: «حَجَجْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَرَأَيْتُهُ قَطَعَ التَّلْبِيَةَ حِينَ هَبَطَ مِنَ الثَّنِيَّةِ حِينَ رَأَى بُيُوتَ مَكَّةَ»^(٤).

= انظر: «الثقات» لابن حبان (٨ / ٢٥٥)، و«تاريخ بغداد» (٨ / ٤٦٠)، و«ميزان الاعتدال» (٢ / ٧٦).

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٣٤٢): حدثنا وكيع (ابن الجراح)، عن سفيان (الثوري)، عن عبد الله بن الحسين (ابن الحسن بن علي بن أبي طالب)، عن عكرمة، به.

(٢) صحيح: أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٨ / ١١٠)، أخبرنا أحمد بن إسحاق الحضرمي (مولاهم البصري)، حدثنا وهيب (ابن خالد البصري)، والبيهقي في «السنن» (٥ / ١١٣)، من طريق عبد العزيز الداروردي، وابن حزم في «المحلى» (٧ / ١٣٥، ١٣٦) من طريق سفيان الثوري، كلهم (وهيب والداروردي وسفيان)، حدثنا إبراهيم بن عقبة (الأسدي، مولاهم المدني)، عن كريب، به.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٣٤٢)، حدثنا وكيع (ابن الجراح)، عن أفلح (ابن حميد الأنصاري المدني) قال: رأيت القاسم (ابن محمد بن أبي بكر)، به.

(٤) ضعيف جداً: أخرجه الطبراني في «الكبير» (١ / ٢٤٢)، حدثنا يحيى بن أيوب العلاف (الخولاني مولاهم المصري)، حدثنا سعيد بن أبي مريم (سعيد بن الحكم الجمحي، مولاهم المصري)، حدثنا إبراهيم بن سويد (ابن حيان المدني)، حدثنا هلال بن يسار بن بولا، به.

= هلال بن زيد بن يسار بن بولا البصري، أبو عقال، متروك.

٣١١٣ - وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لَا يُلَبِّي وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ»^(١).

٣١١٤ - وَعَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهِكٍ قَالَ: «حَجَّجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ثَلَاثَ حِجَجٍ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى صَلَّى بِنَا الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا بِمِنَى، ثُمَّ غَدَا إِلَى عَرَفَةَ وَغَدَوْنَا مَعَهُ حَتَّى أَتَى نَمْرَةَ، فَلَمَّا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمْسَكَ عَنِ التَّلْبِيَةِ»^(٢).

=انظر: «تهذيب الكمال» (٣٠ / ٣٣٤)، و«تهذيب التهذيب» (١١ / ٨٠)، و«التقريب» (٧٣٣٦).

وقد وهم الهيثمي رَحِمَهُ اللهُ فَظَنَ هلال بن يسار في الإسناد هلال بن يساف فحسّن الإسناد؛ كما في «مجمع الزوائد» (٣ / ٥١٢). وابن يساف لا تعرف له رواية عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كما لم يذكر إبراهيم بن سويد في تلاميذه، وقد جاء اسم هلال بن يسار منسوبا في «المعجم الكبير» كما ترى؛ مما يزيل اللبس.

(١) إسناده منقطع: أخرجه مالك في «الموطأ» (٩٥٥)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (٥ / ٤٣).

ابن شهاب - هو: محمد بن مسلم الزهري - قال أحمد وابن معين وغيرهما: لم يسمع من ابن عمر شيئا، وقال معمر وغيره: سمع منه حديثين أو ثلاثة. وقال الذهلي: لست أدفع رواية معمر، عن الزهري أنه شهد سالما وعبد الله بن عمر مع الحجاج في الحج. وفي الباب عن أم سلمة: أنها كانت تأمر يوم عرفة بالشمس - ترعاها لها رعية^[١] - إذا زالت قطعت التلبية.

قلت: أورده ابن أبي حاتم في «العلل» (٨٦٣)، وعلقمة ابن عبد البر في «التمهيد» (١٣ / ٧٨).

(٢) إسناده حسن: أخرجه إسماعيل بن إسحاق القاضي «التمهيد لابن عبد البر» (١٣ / ٧٨) حدثنا علي بن المديني، عن الفضل بن العلاء، عن ابن خثيم (عبد الله بن عثمان بن خثيم)، عن يوسف بن ماهك (المكي)، به. =

[١] أي: يراقب لها الشمس بعض من هم في رعايتها. قال في «اللسان» (١٤ / ٣٢٩): الرعية: كل من شمله حفظ الراعي ونظره.

٣١١٥- وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّهَا كَانَتْ تَتْرُكُ التَّلْبِيَةَ إِذَا رَاحَتْ إِلَى الْمَوْقِفِ» (١).

٣١١٦- وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ خَلِيفَةَ قَالَ: «رَأَيْتُ الْهُرْمُزَانَ بِعَرَفَةَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَافِعًا يَدَيْهِ يُهْلُ أَوْ يُكَبِّرُ» (٢).

٣١١٧- وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُلَبِّي فِي الْحُجِّ، حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ فَطَعَّ التَّلْبِيَةَ» (٣).

=الفضل بن العلاء أبو العباس - ويقال: أبو العلاء - الكوفي، نزيل البصرة، صدوق له أوهام.
انظر: «تهذيب الكمال» (٢٣ / ٢٤٣)، و«تهذيب التهذيب» (٨ / ٢٨٣)، و«التقريب» (٥٤١٢).

(١) إسناده صحيح: أخرجه مالك في «الموطأ» (٩٥٣)، - ومن طريقه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢ / ٢٢٦) - عن عبد الله بن القاسم (ابن محمد بن أبي بكر)، عن أبيه، به. وفي (٩٥٦)، عن علقمة بن أبي علقمة (المدني مولى عائشة)، عن أمه، عن عائشة.

وأخرج إسماعيل بن إسحاق القاضي «التمهيد» لابن عبد البر (١٣ / ٧٩) حدثنا إبراهيم بن حمزة (ابن محمد الزبيري)، حدثنا الداروردي (عبد العزيز بن محمد)، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أمه، عن عائشة: «أنها كانت تنزل عرفة في الحج، وكانت تهل في المنزل، ويهل من كان معها، وتصلي الصلاتين كلتيهما: الظهر، والعصر في منزلها، ثم تروح إلى الموقف، فإذا استوت على دابتها قطعت التلبية».

أم علقمة بن أبي علقمة - هي مرجانة - مقبولة. قاله الحافظ ابن حجر في التقريب.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه يعقوب بن سفيان في كتاب «المعرفة والتاريخ» (١ / ٤٠٩)، حدثنا الحميدي (عبد الله بن الزبير المكي)، حدثنا سفيان (ابن عيينة)، حدثنا عمرو بن دينار (المكي)، عن ابن شهاب (محمد بن مسلم)، عن عبيد الله بن خليفة، به.

عبيد الله بن خليفة الخزاعي الكوفي مجهول.

انظر: «تهذيب الكمال» (١٩ / ٣٣)، و«التقريب» (٤٢٨٧).

(٣) مرسل: أخرجه مالك في «الموطأ» (٩٥٢) - ومن طريقه الطحاوي في «أحكام القرآن» =

٣١١٨ - وَعَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهِ : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كَانَ يُهْلُ يَوْمَ عَرَفَةَ حَتَّى يَرُوحَ » (١).

٣١١٩ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « لَمَّا خَرَجْتُ أَنَا وَعَمِّي عَلْقَمَةَ ، فَصَحَبْنَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ نَحْفَظُ مِنْهُ ، فَلَمْ يَزَلْ يُهْلُ حَتَّى نَزَلَ عَرَفَةَ » (٢).

٣١٢٠ - وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : « كَانَتْ الْأَيْمَةُ يَقْطَعُونَ التَّلْبِيَةَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ عَرَفَةَ - وَسَمَّى ابْنُ شَهَابٍ : أَبَا بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، وَعَائِشَةَ ، وَسَعِيدَ بْنَ

= (٢ / ١٨٠) - عن جعفر بن محمد (ابن علي بن الحسين)، عن أبيه.

محمد بن علي بن الحسين بن علي لم يسمع من جده الأعلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(١) إسناده ضعيف: أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢ / ٢٢٦)، وفي «أحكام القرآن» (٢ / ١٨٠)، حدثنا إبراهيم بن أبي داود (إبراهيم بن سليمان بن داود البرلسي)، حدثنا سعيد ابن أبي مريم (سعيد بن الحكم بن محمد الجمحي، مولا هم المصري)، أخبرنا موسى بن يعقوب، عن مصعب بن ثابت، عن عمه عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، به.

موسى بن يعقوب بن عبد الله بن وهب القرشي الأسدي، أبو محمد المدني، صدوق سعي الحفظ.

انظر: «تهذيب الكمال» (٢٩ / ١٧١)، و«تهذيب التهذيب» (١٠ / ٣٧٨)، و«التقريب» (٧٠٢٦).

مصعب بن ثابت - هو ابن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي، المدني - لين الحديث، وكان عابداً.

انظر: «تهذيب الكمال» (٢٨ / ١٨)، و«تهذيب التهذيب» (١٠ / ١٥٩)، و«التقريب» (٦٦٨٦).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي خيثمة في «التاريخ الكبير» (١٢٠٠)، حدثنا أبي (زهير بن حرب)، أخبرنا يعقوب بن إبراهيم (ابن سعد الزهري)، أخبرنا أبي، عن ابن إسحاق (محمد المطلبي، مولا هم)، حدثني عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد (النخعي)، عن أبيه، به.

المُسَيَّبِ»^(١).

٣١٢١ - وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كَانَ لَا يَقْطَعُ التَّلْبِيَةَ فِي الْحَجِّ حَتَّى يَرْوِحَ إِلَى عَرَفَاتٍ»^(٢).

٣١٢٢ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: «الْإِهْلَالُ فِي الْحَجِّ حَتَّى تَرْوِحَ إِلَى الْمَوْقِفِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ»^(٣).

باب: متى يقطع المعتمر التلبية؟

٣١٢٣ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يُلَبِّي الْمُعْتَمِرُ حَتَّى يَسْتَلِمَ الْحُجْرَةَ»^(٤).

(١) مرسل: أخرجه إسماعيل بن إسحاق القاضي «التمهيد» لابن عبد البر (٧٧ / ١٣)، حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، حدثنا الوليد بن مسلم (القرشي، مولا هم الدمشقي)، حدثنا ابن أبي ذئب (محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب)، عن ابن شهاب، به.

ابن شهاب - هو: محمد بن مسلم الزهري - لم يدرك أحدًا مما ذكر من الصحابة.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٤٦٤) حدثنا ابن نمير، عن هشام، به.

(٣) إسناده حسن: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٤٦٤)، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن عبد الرحمن ابن حرملة، به.

(٤) روي مرفوعًا وموقوفًا، والموقوف أصح:

روى ابن أبي ليلة، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يُلَبِّي الْمُعْتَمِرُ حَتَّى يَسْتَلِمَ الْحُجْرَةَ».

وفي رواية: - يرفع الحديث: «أنه كان يمسك عن التلبية في العمرة إذا استلم الحجر».

وفي رواية: «أن النبي صلى الله عليه وسلم لبي في العمرة حتى استلم الحجر، ولبي في الحج حتى رمى جمرة العقبة يوم النحر». وله ألفاظ أخر.

أخرجه أبو داود (١٨١٧)، والترمذي (٩١٩)، وأبو يعلى الطوسي في مستخرجه عليه =